

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٥٤ لسنة ٢٠١٠

بالترخيص في إصدار عملات تذكارية ذهبية وفضية
بمناسبة الاحتفال بمرور عشرين عاماً على أنشطة
وفعاليات القراءة للجميع

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى أحكام القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود في جمهورية مصر العربية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٦/٩/٢٠١٠ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير المالية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

لوزير المالية إصدار عملات تذكارية ذهبية فئة العشرة جنيهاً ، والخمسة جنيهاً ،
والجنيه الواحد ، وفضية فئة الخمسة جنيهاً والجنيه الواحد ، بمناسبة الاحتفال
بمرور عشرين عاماً على أنشطة وفعاليات القراءة للجميع حسب النماذج المرفقة ،
وبالفئات والمواصفات الآتية :

أولاً - عملة ذهبية فئة العشرة جنيهاً :

التركيب الكيميائي :

٨٧٥ . (ثمانمائة وخمسة وسبعون في الألف) ذهباً .

٢٥ . (خمسة وعشرون في الألف) فضة .

١٠٠ . (مائة في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٠٢ (اثنان في الألف)

بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون ملليمترًا) .

الوزن : ٤٠ جم (أربعون جرامًا) .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٠٠٢ (اثنان في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ١٠٥ (مائة وخمس قطع) .

ثانيا - عملة ذهبية فئة الخمسة جنيهات :

التركيب الكيميائي :

٨٧٥ , ٠ (ثمانمائة وخمسة وسبعون في الألف) ذهبًا .

٢٥ , ٠ (خمسة وعشرون في الألف) فضة .

١٠٠ , ٠ (مائة في الألف) نحاسًا .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٠٢ (اثنان في الألف) بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٣ مم (ثلاثة وثلاثون ملليمترًا) .

الوزن : ٢٦ جم (ستة وعشرون جرامًا) .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٠٠٢ (اثنان في الألف) بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

العدد : ١١٠ (مائة وعشر قطع) .

ثالث - عملة ذهبية فئة الجنيه الواحد :

التركيب الكيميائي :

٨٧٥ , ٠ (ثمانمائة وخمسة وسبعون في الألف) ذهبًا .

٢٥ , ٠ (خمسة وعشرون في الألف) فضة .

١٠٠ , ٠ (مائة في الألف) نحاسًا .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٠٢ (اثنان في الألف)
بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر ٢٤ مم (أربعة وعشرون ملليمتر) .

الوزن : ٨ جم (ثمانية جرامات) .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٠٠٢ (اثنان في الألف)
بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

العدد : ٢١٠ (مائتان وعشر قطع) .

(رابعا - عملة فضية فئة الخمسة جنيهات :

التركيب الكيميائي :

٠,٧٢ (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

٠,٢٨ (مائتان وثمانون في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٠٥ (خمسة في الألف)
بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون ملليمتر) .

الوزن : ١٧,٥ جم (سبعة عشر ونصف جرام) .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٠٠٨ (ثمانية في الألف)
بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

العدد : ١٠٢٥ (ألف وخمس وعشرون قطعة) .

خامساً : - عملة فضية فئة الجنيه الواحد :

التركيب الكيميائي :

٠,٧٢ (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

٠,٢٨ (مائتان وثمانون في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به فى التركيب الكيميائى ٠,٠٠٥ (خمسة فى الألف)
بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر ٣٥ مم (خمسة وثلاثون ملليمترًا) .

الوزن : ١٥ جم (خمسة عشر جرامًا) .

والفرق المسموح به فى وزن القطعة ٠,٠٠٨ (ثمانية فى الألف) بالزيادة
أو النقص .

العدد : ١٠٢٥ (ألف وخمسة وعشرون قطعة) .

(المادة الثانية)

يُحدد سعر البيع داخل جمهورية مصر العربية للقطعة الواحدة من العملات
المشار إليها فى المادة السابقة على الوجه الآتى :

قطعة ذهبية فئة العشرة جنيهاً ١١٨١٥ جنيهاً .

قطعة ذهبية فئة الخمسة جنيهاً ٧٩٠٠ جنيه .

قطعة ذهبية فئة الجنيه الواحد ٢٧٥٠ جنيهاً .

قطعة فضية فئة الخمسة جنيهاً ١٣٥ جنيهاً .

قطعة فضية فئة الجنيه الواحد ١٢٥ جنيهاً .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ شوال سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٣ أكتوبر سنة ٢٠١٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف







